



Distr.
GENERAL

A/32/429
9 December 1977
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

DEC 13 1977



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثانية والثلاثون
البند ٥٧ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة

رسالة مؤرخة في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، وموجهة إلى الأمين
العالم من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة

اتشرف بأن أنهي اليكم أن وفدا من لجنة الصليب الأحمر الدولية زار إسرائيل مؤخرا بقصد
اجراء أول اتصال على مستوى عال مع الحكومة الجديدة في إسرائيل .

وقد تألف الوفد من السيد ريتشارد بيستالوزي ، المساعد الخاص لرئيس لجنة الصليب الأحمر
الدولية ، والسيد جان - بيير هوك ، مدير دائرة عمليات لجنة الصليب الأحمر الدولية . والتقى
الوفد في القدس وتل أبيب بالسيد موشي دايان ، وزير الخارجية ، والسيد عازر وايزمان ، وزير
الدفاع ، والسيد يوسف بيرغ ، وزير الداخلية ؛ والسيد شمويل تامير ، وزير العدل ؛ والجنرال
أبراهام أورلي ، منسق قوات الدفاع الإسرائيلية لشؤون المناطق ؛ والسفير ايتان رون ، مساعد
المدير العام المسؤول عن شؤون الأمم المتحدة في وزارة الخارجية الإسرائيلية .

وعقب تلك الزيارة ، أصدر الناطق باسم قوات الدفاع الإسرائيلية البيان التالي في ٦ كانون
الأول / ديسمبر ١٩٧٧ :

" قامت إسرائيل مؤخرا بإبلاغ لجنة الصليب الأحمر الدولية بإحداث توسيع كبير في
نطاق الترتيبات المتعلقة بزيارات مندوبي لجنة الصليب الأحمر الدولية للمعتقلين في
المناطق لأسباب تتعلق بالأمن . ووفقا للترتيبات الجديدة ، تخطر سلطات الحكومة
المسكينة لجنة الصليب الأحمر الدولية بالقاء القبض على المعتقلين لأسباب تتعلق بالأمن
من خلال أربعة عشرة يوما من تاريخ القاء القبض عليهم ، ويحق لمندوب لجنة الصليب الأحمر
الدولية أن يزور كل معتقل من هؤلاء المعتقلين ، دون وجود رقيب ، خلال تلك الفترة
للتأكد من صحته .

.. / ..

"وبعد هذه الزيارة ، يمكن على الفور اجراء فحص للمعتقل ، اذا ما رغب مندوب لجنة الصليب الأحمر الدولية في ذلك ، دون وجود رقيب ، وذلك على يد أحد أطباء الصليب الأحمر .

"وقد تم التوصل الى اتفاق فيما يتعلق بالقيام بالزيارات في ظروف استثنائية في غضون فترة تقل عن أربعة عشر يوما من تاريخ القاء القبض على المعتقل " .

وأصدرت لجنة الصليب الأحمر الدولية بياناً مماثلاً في جنيف في ٦ كانون الأول / ديسمبر

١٩٧٧ .

ومع أن إسرائيل لا ترى أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب ، والمعقودة في آب/أغسطس ١٩٤٩ ، (١) تنطبق على المناطق ، الا انها ، من ناحية عملية ، تطبق جميع الأحكام الانسانية الواردة في تلك الاتفاقية ؛ وتمنح ممثلي لجنة الصليب الأحمر الدولية كافة الحقوق والامتيازات المنصوص عليها في تلك الاتفاقية .

وأود أن أؤكد ان هذه الترتيبات الجديدة تتمشي وسياسة الحكومة الاسرائيلية المتمثلة في اتاحة امكانية الوصول التام والحرالى المناطق ؛ وان الادارة الاسرائيلية القائمة في هذه المناطق على استعداد للعمل على رؤوس الاشهاد أمام الرأي العام العالمي ، وهي قادرة على ذلك . والأمل معقود على أن يكون لهذه الخطوة غير العادية ، التي لم يسبق لها مثيل ، وهي خطوة السماح لمندوبي الصليب الأحمر بأن يقوموا ، مصحوبين عند الضرورة بأحد أطباء الصليب الأحمر ، بزيارة للمعتقلين لأسباب تتعلق بالأمن خلال فترة التحقيق الأولية ، أثر بعيد في أن تدحض الى الأبد الادعاءات الجوفاء للدعاية العربية التي اثيرت مرة أخرى خلال الدورة الحالية للجمعية العامة .

وسأكون ممتناً لو عطيني على تحميل هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة تحت البند ٥٧ من جدول الأعمال .

(توقيع) حاييم هيرتزوغ
الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة

(١) الأمم المتحدة ، مجموعة المماهدات ، المجلد ٧٥ ، رقم ٩٧٣ ، صفحة ٢٨٧ .